والتوبة منها اعلم ان كل من ارتكب معصية لزمه المبادرة الى التوبة منها و
التوبة من حقوق الله تعالي يشترط فيها ثلثة اشيا ان يقلع عن المعصية في الحال
وان يندم علي فعلها وان يعزم ان لا يعود اليها والتوبة من حقوق الا
دميين يشترط فيها هذه الثلثة و رابع وهو رد الظلامة الي صاحبها او
طلب عفوه منها والابرا منها فيجب علي المغتاب التوبة بهذه الامور الاربعة
لان الغيبة حق ادمي فلا بد من استحلاله من اغتيابه وهل يكفيه ان يقول
قد اغتبتك فاجعلني في حل ام لا بد ان يبين ما اغتابه به فيه وجهان لا
صحاب الشافعي رحمه الله احدهما اشتراط بيانه فان ابراه من غير بيانه لم يصح
كما لو ابراه علي مال مجهول والثاني لا يشترط لان هذا مما يتسامح فيه فلا يشترط
علمه بخلاف المال والاول اظهر لان الانسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون
غيبة فان كان صاحب الغيبة ميتا او غايبا فقد تعذر تحصيل البراة منها
لكن قال العلماء ينبغي ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات واعلم
انه يستحب لصاحب الغيبة ان يبريه منها ولا يجب عليه ذلك لانه تبرع واسقاط
حق فكان الي خيرته ولكن يستحب له استحبابا متاكدا الابرا ليخلص اخاه المسلم
من وبال هذه المعصية ويفوز هو بعظيم ثواب الله تعالي في العفو ومحبة الله تعالي قال
سبحانه وتعالي والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين فطريقه
في تطييب نفسه بالعفو ان يذكر نفسه ان هذا الامر قد وقع ولا سبيل الي رفعه
فلا ينبغي ان افوت ثوابه وخلاص اخي المسلم وقد قال الله تعالي ولمن صبر
وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وقال تعالي خذ العفو الاية والايات بنحو
ما ذكرناه كثيرة وفي الحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله
في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه قال الشافعي رحمه الله من استرضي فلم
يرض

يرض فهو شيطان وقد انشد المتقدمون قيل لي قد اسا اليك فلان
ومقام الفتي علي الذل عار قلت قد جاءنا واحدث عذرا دية الذنب عندنا
الاعتذار فهذا الذي ذكرناه من الحث علي الابرا عن الغيبة هو الصواب واما ما جاء
عن سعيد ابن المسيب انه قال لا احلل من ظلمني وعن ابن سيرين لم احرمها عليه
فاحللها له ان الله قد حرم الغيبة عليه وما كنت لاحلل ما حرم الله تعالي ابدا فهذا
ضعيف او غلط فان المبري لا يحل محرما وانما يسقط حقا ثبت له وقد تظاهرت نصوص
الكتاب والسنة علي استحباب العفو واسقاط الحقوق المختصة بالمسقط ويحمل
كلام ابن سيرين علي انه لا ابيح غيبتي ابتدا وهذا صحيح فان الانسان لو قال ابحت عرضي لمن اغتابني لم يصر مباحا بل يحرم علي كل احد غيبة غيره واما الحديث ايعجز احدكم
ان يكون كابي ضمضم كان اذا خرج من بيته قال اني تصدقت بعرضي علي الناس فمعناه
لا اطلب مظلمتي ممن ظلمني لا في الدنيا ولا في الاخره وهذا ينفع في اسقاط مظلمة
كانت موجودة قبل الابرا فاما ما يحدث بعده فلا بد من ابرا جديد بعدها والله
الموفق **باب في النميمة** قد ذكرنا تحريمها ودلايلها وما جاء في الوعيد عليها وذكرنا
بيان حقيقتها ولكنه مختصر ونزيد الان في شرحه قال الامام ابو حامد الغزالي رحمه
الله النميمة انما تطلق في الغالب علي من ينم قول الغير الي المقول فيه كقوله فلان
يقول فيك كذا وليست النميمة مخصوصة بذلك بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء
كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسوا كان الكشف بالقول او الكتابة
او الرمز او الايما ونحوها وسوا كان المنقول من الاقوال او الاعمال وسوا كان عيبا
او غيره فحقيقة النميمة افشا السر وهتك الستر عما يكره كشفه وينبغي للانسان ان
يسكت عن كل ما راه من احوال الناس الا ما في حكايته فائدة لمسلم او دفع معصية
واذا راه يخفي مال نفسه فذكره فهو نميمة قال وكل من حملت اليه النميمة وقيل له

مثلا

غيبة كابي ضمضم

بلغ مقابلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1